

الأخلاقيات الطبية للتكاثر والتناسل

حسين كامل نوفل

أستاذ الطب الشرعي المشارك

رئيس قسم الطب الشرعي

كلية الطب البشري – جامعة دمشق

كلية الطب – جامعة الملك فيصل بالدمام

التلقيح الصناعي

- لقد تم استخدام التلقيح الصناعي لأول مرة بصورة علمية في روسيا وذلك في العقد الأول من القرن العشرين، عندما تمكن العلماء الروس من تلقيح الأبقار والأغنام والخيول والخنازير.
- وكانت تجرى التجارب على النساء في أوروبا في إطار من السرية حتى عام ١٩٦٥م
- عندما قام الدكتور روبرت إدواردز بمحاولة طفل الأنبوب (IVF (In Vitro Fertilization في الإنسان ، ونجحت محاولة الحمل في عام ١٩٧٦م
- ولكن تم الحمل في قناة الرحم مما استدعى إجراء عملية لإخراج الجنين واستئصال قناة الرحم.

طفل الأنبوب

IVF (In Vitro Fertilization)

- وفي عام ١٩٧٨م تمت ولادة أول طفل أنبوب في العالم (لويزا براون)
- عندما نجح الطبيبان البريطانيان روبرت إدواردز و باتريك ستيتوا
- حيث قاما بأخذ بويضات من مبيض الزوجة ثم تخصيبها بحيوانات منوية مأخوذة من زوجها.
- وتم التخصيب في أنبوبة خارج الرحم وتحت ظروف خاصة
- وبعد ذلك تم نقلها إلى رحم الزوجة.

طفل الأنبوب

IVF (In Vitro Fertilization)

- هناك من يعتبر تقنية طفل الأنبوب وما يماثلها من التخصيب

خطأ ومنافية للأخلاق الطبية

- للأسباب التالية:

١. قتل الجنين خطأ
٢. طفل الأنبوب غير طبيعي
٣. هي تؤدي مؤسسة الزواج
٤. هي تؤدي المرأة

التلقيح الصناعي Assisted Reproduction

- وقد تطور بعد ذلك علم التكاثر والتلقيح الصناعي تطورا مذهلا،
- وتم استحداث طرق عديدة للإنجاب.
- وتطور الأمر إلى
- أن أصبح مصدر الحيوانات المنوية التي تخصب بها بويضة الزوجة مأخوذة من غير زوجها - أي من رجل آخر - لسبب من أسباب العقم في الزوج.
- كذلك أصبح مصدر البويضات من غير الزوجة لسبب من أسباب العقم في الزوجة.
- كما أصبح من الممكن استئجار رحم امرأة غريبة عن الزوجين ليتم زرع البويضة المخصبة فيه.

تطور علوم التكاثر والإنجاب

- وقد صاحب هذا التطور التكنولوجي في ميادين الإنجاب العديد من القضايا الأخلاقية

والدينية

والقانونية

والاجتماعية.

- نذكر منها على سبيل المثال:

- أولاً: بنوك الأجنة المجمدة:

- ثانياً: إجراء التجارب على الأجنة المجمدة:

- ثالثاً: تأجير الأرحام أو استئجار الأرحام Surrogate Mother

أولاً: بنوك الأجنة المجمدة

- أتاحت وسائل التقنية الحديثة
- إمكانية الاحتفاظ بالحيوانات المنوية المأخوذة من الرجل والبويضات المأخوذة من المرأة.
- و يتم أحيانا
- تلقيح البويضات
- والاحتفاظ بهذه الأجنة في مراحلها المبكرة في ثلاجات خاصة.

أولاً: بنوك الأجنة المجمدة

- فيستطيع **الرجل** الاحتفاظ بحيواناته المنوية في بنك الأجنة المجمدة لسنوات عدة.
- وبذلك تظل قدرة الرجل على الإنجاب مستمرة سواء كان مريضاً أو حتى ميتاً.
- كما تستطيع **الزوجة** إذا أرادت أن تسحب من رصيد زوجها لتحمل مرة أو عدة مرات عن طريق التلقيح الصناعي.

أولاً: بنوك الأجنة المجمدة

• **وتحتفظ** هذه البنوك ببويضات الزوجة

• **لاستعمالها** فيما بعد

• **أو التبرع** بها

• **أو طرحها للبيع**.

أولاً: بنوك الأجنة المجمدة

- وتضم بنوك الأجنة المجمدة نوعين من الحسابات:
 - الأول حسابات خاصة:
 - وهي التي يفتحها العميل (الزبون) الذي يرغب في حفظ حيواناته المنوية لاستعمالها في المستقبل.
 - الثاني حسابات عامة:
 - وهي التي يحتفظ فيها البنك بحيواناته المنوية من الرجال وبويضات من النساء بقصد بيعها للراغبين مقابل مبلغ مالي محدد.
- وقد تكونت شركات تجارية ضخمة للتجارة في بنوك الأجنة المجمدة وبنوك المني تحقق أرباحاً خيالية.

ثانياً: إجراء التجارب على الأجنة المجمدة

- **تتمى الأجنة المبكرة**
- **وتدرس فيها عمليات الانقسام**
 - والتكاثر
 - والوراثة
 - والأمراض الوراثية
 - والأمراض الناتجة عن خلل في الصبغيات (الكروموزومات)
 - والتشوهات الخلقية الناتجة عن عوامل البيئة.

ثانياً: إجراء التجارب على الأجنة المجمدة

- وتواجه هذه التجارب الكثير من المعارضين في الغرب نفسه باعتبار أن الحياة الإنسانية لها حرمتها منذ تلقيح البويضة ولا يمكن العبث بها
- مهما كانت الأغراض العلمية الداعية لذلك
- ومهما كانت الفائدة المرجوة منها في معرفة الأمراض وعلاجها.

ثالثاً: تأجير الأرحام أو استئجار الأرحام

Surrogate Mother

- وتتخلص فكرتها بأن
- تتقدم امرأة تستطيع الحمل والولادة من أسرة لا تستطيع الزوجة فيها أن تحمل أو تلد،
- إما لغياب الرحم لديها نهائياً
- أو لعدم قدرته على احتضان الجنين
- أو لعدم رغبتها في خوض معاناة الحمل والولادة.
- فتأتي المرأة المستعدة للحمل وتتطوع بإتمام الحمل والولادة بأجر أو تبرعا بدون أجر.

ثالثاً: تأجير الأرحام أو استئجار الأرحام

Surrogate Mother

- والغالب في الأمر
- أن يكون هناك عقد واتفاق ومحامون
- حتى تأخذ العملية بعداً قانونياً
- لا يستطيع أي طرف أن يفسخ العقد
- أو يتراجع دون سبب مذكور في العقد.
- وقد تكونت في الغرب شركات كثيرة لبيع الأرحام واستئجارها
- وأصبحت الأمومة تباع وتشترى بعد أن كانت محاطة في جميع الشرائع والديانات بالتبجيل والاحترام.

الإعقام

- سواء أكان للمرأة
- بتخريب المبيض
- أو تخريب البويضات
- أو باستئصال الرحم
- أو ربط البوقين الرحميين
- أو بالتأثير على الهرمونات الأنثوية
- فهو أخلاقيا طبيا محظور

الإعقام

• وكذلك للرجل

- باستئصال الخصيتين
- أو ربط الحبلين المنويين
- أو تدمير النطاف
- أو التأثير الهرموني على الهرمونات الذكرية

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- أدى انتشار الزنا والعياذ بالله انتشارا رهيبا في كافة أنحاء العالم إلى حدوث موجة عارمة من الحمل غير المرغوب فيه،
- مما جعل المرأة تفكر بالتخلص
- أو تتخلص من حملها بموافقة القانون أو بغير موافقته.
- وتحرم معظم الأديان الإجهاض ما لم يكن لسبب طبي لأن فيه قتلا للنفس البريئة.
- وقد فرضت كثير من الدول قوانين صارمة ضد الإجهاض خلال القرن التاسع عشر.
- لكن ما إن بدأ القرن العشرين حتى بدأت الحكومات تراجع تلك القوانين رويدا رويدا وتخفف من شدته.

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- كانت دولة الاتحاد السوفيتي أولى الدول في العالم التي تبيح الإجهاض وذلك في عام ١٩٢٠م، ثم قام ستالين عام ١٩٣٦م بإلغاء ذلك القرار. بعد ذلك عاد الاتحاد السوفيتي بإباحة الإجهاض عام ١٩٥٥م وتبعه في ذلك معظم الدول الاشتراكية ودول أخرى مثل الدول الاسكندنافية.
- وكانت اليابان أول الدول الآسيوية التي تبيح الإجهاض وذلك في عام ١٩٤٨م حيث يجري الإجهاض حالياً لأكثر من ثلاثة ملايين امرأة كل عام هناك.

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- و أباحت بريطانيا الإجهاض عام ١٩٦٧ م.
- وقامت الهند في عام ١٩٧١ م بتطبيق القانون البريطاني المبيح للإجهاض مع بعض التحفظات.
- وفي الولايات المتحدة الأمريكية صدر قانون في عام ١٩٧٣ م يبيح الإجهاض
 - في الأشهر الثلاثة الأولى حسب الطلب،
 - وبأدنى سبب طبي في الأشهر الثلاثة الثانية،
 - وبوجود سبب طبي قوي في الأشهر الثلاثة الأخيرة من الحمل.

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- وبالرغم من أن معظم الدول في العالم بما فيها بعض الدول الإسلامية تبيح الإجهاض أو تدرس إباحة الإجهاض حسب الطلب.
- فإن المعركة ما تزال على أشدها في مختلف أرجاء العالم ما بين مؤيد للإجهاض ومحارب له.
- وتذكر الإحصائيات الرسمية أرقاما مرعبة عن حالات الإجهاض التي تجري سنويا في غفلة عن أعين القانون.
- فطبقا لإحصائيات منظمة الصحة العالمية هناك أكثر من ٧٠ مليون إجهاض سنويا.

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- وبما أن الإجهاض غير القانوني
يجرى عادة

بأيدي أشخاص غير مؤهلين
وباستخدام وسائل بدائية أو مواد سامة

- وخصوصا في البلدان النامية

حيث يؤدي الإجهاض غالبا إلى مضاعفات خطيرة جدا

- إذ يموت من جراء الإجهاض أكثر من مليوني امرأة سنويا.

- بينما تصاب ملايين أخرى لا تحصى بأمراض ومضاعفات مختلفة من
جملتها العقم الدائم .

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- هذا وإن الإجهاض مباح
✓ فيما إذا وجد سبب طبي عند الأم يبيح ذلك،
✓ وعلى أن يصدر القرار بذلك من لجنة طبية تبيح وتبرر الإجهاض حفاظا على الأم وصحتها.
- أما الإجهاض لأسباب أخرى فهو إجهاض جنائي
سواء كان ذلك
✓ لسبب اجتماعي كأن يكون محصول الحمل ناجما عن علاقة غير شرعية،
✓ أو لسبب اقتصادي كفقر الزوجين،
✓ أو لأي سبب آخر
- فهو بمثابة إزهاق الروح التي حرّم الله قتلها إلا بالحق.

الإجهاض الجنائي Criminal Abortion

- فلا يجب إجابة طلب الناس على إجراء الإجهاض بغير استئطباب من قبل العاملين بالمهن الطبية.
- و تبدو المخالفات في هذا المجال كبيرة لاسيما أمام الإغراءات المادية للقيام بالإجهاض.
- فهي بالإضافة إلى أنها جريمة إزهاق روح بغير حق فإنها أيضا تسهيل وتشجيع لإشاعة علاقات الزنا وغيرها من العلاقات الغير شرعية بين البشر
وفي ذلك فساد وإفساد كبير.

واجب الأطباء

- وعلى الأطباء
 - ألا ينصحوا
 - أو يثيروا
 - أو يقوموا بإجهاض
- ما لم يكن هناك استطباب بقرار من لجنة طبية يبيح ذلك

الإجهاض الجنائي

- وفي العصر الحالي عصر العولمة
- هناك ترويج لإجهاض الأجنة البشرية
- لاستخدامها كمصدر لزراعة الأعضاء البشرية
- أو كمصدر للتجارب والبحوث الطبية الحيوية
- مقابل تعويضات مادية مغرية بالنسبة للفقراء
- وتروج لذلك شركات
- ومؤسسات طبية ضخمة
- بغاية الوصول إلى توفير الأعضاء البشرية لمحتاجيها بأسعار هائلة
- وذلك بقصد التجارة
- وتوفير ذلك للقادرين ماديا.
- فذلك أيضا **مخالف** بشكل صريح وواضح لكل الأخلاقيات الطبية والإنسانية
- طالما لا يوجد أي مبرر شرعي طبي للإجهاض.

شكرا للانتباه والحضور